

نظام الاتصال والإرشاد الإداري  
سيكاد

دليل المواطن

قسمة مخصصة للمكتب المركزي للعلاقات مع المواطن

**المرجع:** قرار وزير التجارة والصناعات التقليدية المؤرخ في 18 جوان 2005  
كما تم تنقيحه بالقرار المؤرخ في 31 ديسمبر 2015  
(الرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 8 بتاريخ 26 جانفي 2016)

**المؤسسة:** الوكالة الوطنية للمترولوجيا

**مجال الخدمة:** المترولوجيا القانونية.

**موضوع الخدمة:** إسناد قرار المصادقة على نموذج أدوات قياس.

شروط الانتفاع بالخدمة

تقديم ملف يتضمن الوثائق المطلوبة.

الوثائق المطلوبة

- مطلب المصادقة على النموذج ويجب أن يتضمن اسم الصانع واسمه الاجتماعي وعنوان محلات نشاطه وعند الاقتضاء ذكر نفس البيانات بالنسبة لوكيله بالبلاد التونسية.
- حجة من الصانع تثبت صفة الوكيل بالنسبة للقائم بمطلب المصادقة.
- وثيقة توضح طريقة صنع الأداة وتشرح المبادئ الوظيفية والفنية للأداة وتبرز صفاتها المترولوجية.
- رسم بياني لصفحة البيانات ومثال يبين الأماكن المخصصة لوضع علامات الرقابة المترولوجية القانونية والأماكن التي توضع عليها الأختام.
- التصاميم البيانية الكاملة والمفصلة للأداة ومشاهد لها من زوايا مختلفة بما يبرز تشخيص نموذج الأداة ومكوناتها الرئيسية.
- شهادة المصادقة على النموذج ببلد المنشأ وتقارير التجارب الصادرة عن المخبر والهيئات المعتمدة والمعترف بها من طرف مصالح المترولوجيا القانونية بالوكالة.
- وكل وثيقة تتعلق بالأداة مثل دليل الاستعمال.

**ملاحظة:** يمكن لمصالح الوكالة المطالبة بأية وثيقة أخرى تراها ضرورية لدراسة الملف.

الأجال	الأطراف المتدخلة	مراحل الخدمة
من شهر إلى شهرين من تاريخ إيداع ملف كامل.	- مصالـح إدارة المتروولوجيا القانونية التابعة للوكالة. - المصالح المالية بالوكالة الوطنية للمتروولوجيا.	<ul style="list-style-type: none"> <li>• إيداع الملف.</li> <li>• دراسة الملف.</li> <li>• إجراء التجارب المتروولوجية والفنية على نموذج أداة القيس.</li> <li>• إصدار قرار المصادقة.</li> <li>• دفع الأتاوى المترتبة عن دراسة ملف المصادقة .</li> <li>• تسليم المعني بالأمر قرار المصادقة على النموذج.</li> </ul>
<b>مكان إيداع الملف</b>		
<p style="text-align: right;"><b>المصلحة:</b> مكتب الضبط المركزي للوكالة الوطنية للمتروولوجيا.</p> <p style="text-align: right;"><b>العنوان:</b> عمارة كومار - 5 نهج السندباد عبر شارع الحبيب بورقيبة - 1001 تونس.</p>		

مكان الحصول على الخدمة
<p style="text-align: right;"><b>المصلحة:</b> مصالح إدارة المتروولوجيا القانونية بالوكالة الوطنية للمتروولوجيا.</p> <p style="text-align: right;"><b>العنوان:</b> عمارة كومار - 5 نهج السندباد عبر شارع الحبيب بورقيبة - 1001 تونس.</p>

أجل الحصول على الخدمة
<b>من شهر إلى شهرين من تاريخ إيداع ملف كامل.</b>

المراجع التشريعية و/ أو الترتيبية
<p>– القانون عدد 40 لسنة 1999 المؤرخ في 10 ماي 1999 المتعلق بالمتروولوجيا، كما تم تنقيحه وإتمامه بالقانون عدد 12 لسنة 2008 المؤرخ في 11 فيفري 2008.</p> <p>– الأمر عدد 1036 لسنة 2001 المؤرخ في 8 ماي 2001 المتعلق بضبط طرق الرقابة المتروولوجية القانونية وخصائص علامات الرقابة وشروط وضعها على أدوات القيس.</p> <p>– الأمر عدد 440 لسنة 2009 المؤرخ في 16 فيفري 2009 المتعلق بضبط مقدار وطرق استخلاص الأتاوى على عملية الرقابة المتروولوجية على أدوات القيس.</p>